

قرار :

مادة ١ - عين الدكتور زهير أحمد خليف وكيل وزارة التخطيط المساعد وكيلًا لهذه الوزارة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برأسه الجمهورية في ١٠ شعبان سنة ١٤٢٤ (٦ يناير ١٩٠٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٧ لسنة ١٩٦٣

بعين وكيل مساعد وزارة الشئون الاجتماعية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلل القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة ؛

وعلل موافقة مجلس الرياسة ؛

قرار :

مادة ١ - عين السيد / محمود خنار مختار مدير المام بوزارة الشئون الاجتماعية وكيلًا مساعدًا لها على الدرجة المعاشر لها ؛

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برأسه الجمهورية في ١٠ شعبان سنة ١٤٢٤ (٦ يناير ١٩٠٣)

جمال عبد الناصر

قرار :

مادة ١ - يصرف لأفراد فرق الفيادع البحرية للقطط بمصلحة الموارى والمتاجر علاوة غطس بالمقابلات الآتية :

(أولا) بالضباط والمهندسين خمسة جنيهات شهرياً .

(ثانيا) بقيمة أفراد الفرق من عسكريين ومدنيين :

جنيهان شهرياً في السنة الأولى .

ثلاثة جنيهات شهرياً في السنين الثانية والثالثة .

أربعة جنيهات شهرياً إبتداءً من السنة الرابعة .

ويمدد وزير الحربية بقرار منه شروط استحقاق هذه العلاوة .

مادة ٢ - يصرف لأفراد الفرق من عسكريين ومدنيين ثلات وسبعين الأسبعين من الفداء الصدرى وذلك بالشروط المقررة بصرف هذا الفداء لأفراد فرق الفطب بالقوات البحرية .

مادة ٣ - يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٤ لسنة ١٩٦١ المشار إليه .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويصل به من تاريخ نشره ما

صدر برأسه الجمهورية في ١٠ شعبان سنة ١٤٢٤ (٦ يناير ١٩٠٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٥٦ لسنة ١٩٦٣

بعين وكيل وزارة الشئون التخطيط القومي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلل القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المتعلقة به ؛

وعلل موافقة مجلس الرياسة ؛